

201351 - توقيير الصحابة وإجلالهم يكون في غير غلو ، وعلى الوجه الذي جرى عليه عمل المسلمين .

السؤال

جرت العادة في باكستان على أن يُسبق اسم الصحابي عند الحديث عنه بلقب "حضرة.."، وهذا أثار حفيظة بعض الطلاب المنتصرين للحركة النسوية فقالوا: ولما لا يُستخدم لقب مشابه عند الحديث عن النساء الصحابيات ؟

الإجابة المفصلة

أولاً :

محبة الصحابة وتوقيرهم والترضي عنهم من الإيمان ؛ فإنهم خير الأمة بعد نبيها صلى الله عليه وسلم ، ومحبتهم من محبته ، وتوقيرهم من توقيره .

قال الإمام أحمد رحمه الله :

" فَأَدْنَاهُمْ صُحْبَةً هُوَ أَفْضَلُ مِنَ الْقَرْنِ الَّذِينَ لَمْ يَرَوْهُ ،

وَلَوْ لَقُوا اللَّهَ بِجَمِيعِ الْأَعْمَالِ . كَانَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ

صَحِبُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَأَوْهُ وَسَمِعُوا مِنْهُ

وَمَنْ رَأَهُ بِعَيْنِهِ وَآمَنَ بِهِ وَلَوْ سَاعَةً أَفْضَلَ بِصُحْبَتِهِ مِنَ

التَّابِعِينَ وَلَوْ عَمِلُوا كُلَّ أَعْمَالِ الْخَيْرِ " .

انتهى من "شرح أصول اعتقاد أهل السنة" (1/ 180) .

ثانياً :

لا فرق في ذلك بين الرجال والنساء منهم ، فكلهم في أصل المحبة والتعظيم والتبجيل

سواء ، ثم يتفاوتون في مقدار ذلك بتفاوت درجاتهم في الصحبة والفضل .

وهذا أمر ينبغي أن يجتمع عليه الناس ولا يتفرقوا ولا يغالوا فيه ، وكل ما يستدعي

التفريق والاختلاف والمغالاة فالواجب نبذه وهجره ؛ لأن محبتهم وإجلالهم تستدعي

التحالف لا التخالف ، فكل ما كان بضد ذلك فهو منبوذ مذموم .

ثالثاً:

الذي جرى عليه عمل الناس – وهو ما عليه أهل الرواية قاطبة – هو الترضي عن الصحابة

رضي الله عنهم ذكرانا وإناثا ، صغارا وكبارا ، دون أن يسبق اسم الواحد منهم لفظ

تعظيم وتفخيم ، مثل " حضرة " أو " السيد " أو " سيدنا " ونحو ذلك .

فالذي ينبغي عدم العدول عنه

هو ما جرى عليه عمل الناس من لدن التابعين إلى يومنا هذا ، وهو أن يقال مثلا " أبو بكر رضي الله عنه " ، " أبو سعيد الخدري رضي الله عنه " ، " عائشة رضي الله عنها " فإن كان لأحدهم لقب متعارف عليه بين السلف فاعتماده لا حرج فيه ، كأن يقال " أبو بكر الصديق " ، " عمر الفاروق " ، " عائشة أم المؤمنين " ، ونحو ذلك .

أما تلقيب أحدهم بـ " حضرة

" أو نحوها وجعل ذلك للرجال منهم دون النساء ، والتزام ذلك والاستدامة عليه ، ثم حصول الخلاف بين المسلمين من جرائه ، فالذي يظهر ، والله أعلم : أنه من التكلف الذي نهينا عنه .

والواجب أن يقرر في النفوس حب الصحابة جميعا ، ومعرفة حقهم ، والترضي عنهم ؛ وأما أنصار الحركة المذكورة فليست قضيتهم تقديم ما قدم الله ورسوله ، وتأخير ما أخره ، ولا غيرة على أصل شرعي ، وحق ديني ، إنما هي طرد للوثة غلبت عليهم ، في كل شيء ؛ حتى لو قلت لهم : لا يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة ، لأغضبهم أشد من ذلك ، وأثار حفيظتهم .

على أننا نرى أن يكون الباب واحد في الأدب اللفظي مع أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ؛ فمن التزم مثل هذه الألفاظ مع الرجال منه ، كان ينبغي عليه أن يلتزمها مع نساء الصحابة ، رضوان الله عليهم جميعا .

والخلاصة :

أن مثل هذه المسألة يجب ألا تحدث نزاعا بين المسلمين ، وإذا حصل نزاع في مثل ذلك وجب رد المتنازعين إلى عمل السلف وهدْيهم ، فيقتصر عند ذكر الصحابة على الترضي عنهم ذكرانا وإناثا صغارا وكبارا ، ومن كان له لقب أو وصف ثابت له شرعا فلا حرج في تخصيصه به عند ذكره .

وكذا لو أطلق أحيانا لفظ يدل على التبجيل والتفخيم لأحدهم رضي الله عنهم دون قصد تخصيصه بذلك ، ودون التزام لمثل هذه الألفاظ في حديثه كله : فلا حرج .

راجع للفائدة إجابة السؤال رقم : (84853)

والله أعلم .